

هل تجوز هذه الصورة من الرهن؟ الشيخ صالح بن محمد

اللحيدان

صالح اللحيدان

يقول يوجد في قريتنا في صعيد مصر صورة للرهن وهي يقوم شخص وهو الراهن صاحب العين باخذ عشرين الف جنيه من رجل آآ على وهو المرتهن صاحب المبلغ ويعطيه ارض زراعية مقابل العشرين الف - [00:00:00](#)

هل يجوز للمرتهن الذي دفع المبلغ واخذ الارض ان ينتفع بهذه الارض علما انه يكلف على هذه الارض من سقي وري وحرث ونحو ذلك والراهن يأخذ المبلغ لكي يعمل مشروعا وينتفع بها في مصالح اخرى. فهل هذه الصورة جائزة - [00:00:17](#)

الرهن اذا كان يحتاج الى مؤونة وحفظ نفقة جاز للمرتهن ان ينتفع به بقدر ما ينفق عليه. فمثلا الرهن يركب وينفق عليها المرتهن ويرحمه او يحلب ولكنه ينفق عليه اما هذه الارض - [00:00:37](#)

لا يصح ان يرتهنها ثم يستغلها بزراعة او غرس او ان يجعلها موضعا لشباب يلعبون فيه يؤجرها عليهم ويستغل كل هذه غلة يجب ان تكون للمالك يقبض المتوثق بالرهن لماله - [00:01:06](#)

يقبض منها ما بذله فيها هو وما كان زائدا على ذلك فهو لمالكها. نعم - [00:01:29](#)